

غرامة مالية تصل إلى 100,000 ريال للمنشأة التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة

22 سبتمبر، 2026



أكدت وزارة الداخلية على أن المنشأة التي تشغل الوافدين المخالفين للأنظمة أو تترك عمالتها يعملون لحسابهم الخاص أو لدى غيرهم أو استخدامها عمال غيرها، ستُطبق بحقها غرامة مالية تصل إلى (100,000) ريال، والمنع من الاستقدام مدة تصل إلى خمس سنوات والتشهير، والسجن للمدير المسؤول مدة تصل إلى سنة مع الترحيل إن كان وافداً، مضافةً أن الغرامات تتعدد بتعدد الأشخاص.

ودعت الوزارة إلى التقيد بأنظمة الإقامة والعمل وأمن الحدود والإبلاغ عن مخالفاتها عبر الاتصال بالرقمين (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، و(999) في بقية مناطق المملكة.